

مرسوم أميري رقم (٨٨) لسنة ٢٠٢٤ م

بشأن

اعتماد الهيكل التنظيمي العام لدائرة شؤون الضواحي في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي، حاكم إمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية
وتعديلاته،

والمرسوم بقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٢٣ م بشأن إعادة تنظيم دائرة شؤون الضواحي في إمارة الشارقة،
والمرسوم الأميري رقم (١٠) لسنة ٢٠١١ م بشأن إنشاء دائرة شؤون الضواحي والقرى بإمارة الشارقة،
وبناءً على موافقة المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة، ولما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت:

المادة (١)

يُعتمد الهيكل التنظيمي العام لدائرة شؤون الضواحي المرفق بهذا المرسوم.

المادة (٢)

يُصدر المجلس التنفيذي بقراراتٍ منه ما يلي:

- الهيكل التنظيمي التفصيلي للدائرة، والقرارات اللازمة لتنفيذ هذا المرسوم بما في ذلك اعتماد التوصيف الوظيفي لمهام الوحدات التنظيمية في الدائرة بما يتفق واختصاصاته.
- استحداث أو دمج أو إلغاء أي وحدات تنظيمية تتبع الإدارات المدرجة ضمن الهيكل التنظيمي العام المُشار إليه في المادة رقم (١) من هذا المرسوم.

المادة (٣)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كلٌّ فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الخميس: ٢٦ جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ

الموافق: ٢٨ نوفمبر ٢٠٢٤ م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة

الهيكل التنظيمي العام لدائرة شؤون الضواحي

